

٧ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسمة والثلاثين تقريراً عن حالة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي :

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسمة والثلاثين البند المعنون «التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي».

المجلسة العامة ٤١

٢٢ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢

٥/٣٧ - وثائق تفويض الممثلين في الدورة السابعة والثلاثين للجمعية العامة

الف

إن الجمعية العامة ،

توافق على التقرير الأول للجنة وثائق التفويض ^(٨).

المجلسة العامة ٤٥

٢٦ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٢

باء

إن الجمعية العامة ،

توافق على التقرير الثاني للجنة وثائق التفويض ^(٩).

المجلسة العامة ١١٠

١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢

٦/٣٧ - الحالة في كمبوديا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٢/٣٤ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٩ و ٦/٣٥ المؤرخ في ٢٢ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٠ و ٥/٣٦ المؤرخ في ٢١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨١ .

(٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثين ، المرفقات ، البند ٣ من جدول الأعمال ، الوبيبة A/37/543.

(٩) المرجع نفسه ، الوبيبة ١ A/37/543/Add.

وإذ تأخذ في الاعتبار رغبة المنظمتين في زيادة توسيع التعاون فيما بينهما في سعيهما المشترك لإيجاد حلول للمشاكل العالمية مثل المسائل المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين ، ونزع السلاح ، وتقرير المصير ، وإنهاء الاستعمار ، وحقوق الإنسان الأساسية ، وإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد ،

وإذ تحبّط علماً بما وقع من اتفاقيات التعاون بين عدد من الوكالات المتخصصة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ،

واقتنياعاً منها بضرورة زيادة تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي .

وإذ تحبّط علماً كذلك بمقترنات الأمين العام ^(٧) .

١ - تحبّط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام وتويد ما ورد به من مقترنات :

٢ - ترجو من الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي تكثيف تعاونها في السعي المشترك من أجل إيجاد حلول للمشاكل العالمية مثل المسائل المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين ، ونزع السلاح ، وتقرير المصير ، وإنهاء الاستعمار ، وحقوق الإنسان الأساسية ، وإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد :

٣ - ترجو من الأمين العام أن يضع توجيهات على أساس من قرارات الجمعية العامة لتعزيز التعاون مع منظمة المؤتمر الإسلامي :

٤ - تدعى الأمين العام إلى أن يقوم ، بالتشاور مع الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي ، بتنظيم اجتماع سنوي ، ابتداءً من سنة ١٩٨٣ ، بين الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي وأمانات الأمم المتحدة وسائر المؤسسات المعنية في منظمة الأمم المتحدة بغرض بحث واقع تطور التعاون ووضع مقترنات لتعزيز التعاون مع منظمة المؤتمر الإسلامي :

٥ - تشجع الوكالات المتخصصة وسائر المؤسسات المعنية في منظمة الأمم المتحدة على مواصلة توسيع تعاونها مع منظمة المؤتمر الإسلامي ، ولا سيما عن طريق التفاوض على اتفاقيات للتعاون :

٦ - ترجو من الأمين العام أن يواصل العمل على تعزيز تنسيق أنشطة منظمة الأمم المتحدة في هذا المجال بهدف زيادة تعميق التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي :

(٧) المرجع نفسه ، القرارات من ٨٤ إلى ٨٦ .

كدولة محايدة وغير منحازة ، فضلا عن احترام حق الشعب الكمبودي في تقرير المصير بعزل عن التدخل الخارجي ، واقناعا منها كذلك بأن في وسع بلدان منطقة جنوب شرق آسيا . بعد تحقيق التسوية السياسية الشاملة للمسألة الكمبودية بالوسائل السلمية ، أن تواصل بذل الجهد لإنشاء منطقة سلم وحرية وحياد في جنوب شرق آسيا بغية تخفيف التوترات الدولية وتحقيق سلم دائم في المنطقة ،

وإذ تعيد تأكيد الحاجة إلى تمسك جميع الدول تسليما دقينا بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة التي تدعو إلى احترام الاستقلال القومي والسيادة والسلامة الأقليمية لجميع الدول ، وإلى عدم التدخل بجميع أشكاله في الشؤون الداخلية للدول ، وعدم اللجوء إلى استخدام القوة أو التهديد باستخدامها وإلى تسوية المنازعات بالطرق السلمية ،

١ - تؤكد من جديد قراراتها ٢٢/٣٤ و ٦/٣٥ و ٥/٣٦ وتدعوا إلى تنفيذها بالكامل :

٢ - تكرر الاعراب عن اقناعها بأن سحب جميع القوات الأجنبية من كمبوديا . واستعادة وصون استقلالها وسيادتها وسلماتها الأقليمية ، وحق الشعب الكمبودي في تقرير مصيره ، وكذلك تعهد جميع الدول بعدم التدخل ، بأي شكل من الأشكال ، في الشؤون الداخلية لكمبوديا هي المقومات الرئيسية لأي حل عادل ودائم للمشكلة الكمبودية :

٣ - تلاحظ مع التقدير تقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر الدولي المعنى بكمبوديا^(١٢) وترجمون من اللجنة موافقة أعمالها ريثما ينعقد المؤتمر من جديد :

٤ - تأذن للجنة المخصصة بالاجماع عند اللزوم وبالاضطلاع بالمهام المنوطة بها بوجوب ولائيتها :

٥ - تعيد تأكيد قرارها القاضي بعقد المؤتمر في وقت مناسب وفقا لقرار المؤتمر ١ (د - ١) :

٦ - تجدد مناشدتها جميع دول جنوب شرق آسيا وغيرها من الدول المعنية أن تحضر دورات المؤتمر المقبلة :

٧ - ترجو من المؤتمر أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة عن دوراته المقبلة :

وإذ تشير كذلك إلى الإعلان الخاص بكمبوديا^(١٠) والقرار ١ (د - ١) ^(١١) اللذين اعتمدتها المؤتمر الدولي المعنى بكمبوديا^(١٠) ، والذي وفر الإطار التفاوضي اللازم لإجراء تسوية سياسية شاملة للمشكلة الكمبودية .

وإذ تحبظ على ما بتقرير الأمين العام المقدم عملا بقرار الجمعية العامة ٥/٣٦^(١٢) ،

وإذ تلاحظ التطورات التي حدثت مؤخرا والتي أسفرت عن قيام ائتلاف مع سامديش نورodom سيهانوك بوصفه رئيسا للكمبودية الديمقراطية .

وإذ تعرب عن استيائها من أن التدخل والاحتلال الأجنبيين المسلمين مازالا مستمرة . وأن القوات الأجنبية لم تسحب من كمبوديا ، مما أدى إلى استمرار العمليات المرورية في ذلك البلد وإلى تهديد السلم والأمن الدوليين تهديدا خطيرا .

وإذ تشعر بقلق عظيم لأن استمرار وزع القوات الأجنبية في كمبوديا بالقرب من الحدود التايلاندية الكمبودية يؤدي إلى استمرار التوتر في هذه المنطقة .

وإذ يزعجها أشد الازعاج أن استمرار القتال وعدم الاستقرار في كمبوديا قد اضطر الكمبوديين للهرب إلى الحدود التايلاندية الكمبودية بحثا عن الغذاء والسلامة .

وإذ تسلم بأن المساعدة التي يقدمها المجتمع الدولي مازالت تخفف من حالات نقص الأغذية ومن المشاكل الصحية التي يعانيها الشعب الكمبودي .

وإذ تؤكد على أن للكمبوديين الذين جلأوا إلى البلدان المجاورة حقا غير قابل للتصرف في العودة سالمين إلى وطنهم .

وإذ تؤكد كذلك على أنه لا يمكن تحقيق حل فعال للمشاكل الإنسانية دون تسوية سياسية شاملة للنزاع الكمبودي .

واقناعا منها بأن إيجاد سلم دائم في جنوب شرق آسيا يستدعي بصورة ملحة إيجاد حل سياسي شامل للمشكلة الكمبودية ينص على انسحاب جميع القوات الأجنبية ويكفل�حترام سيادة كمبوديا واستقلالها وسلمتها الأقليمية ومركزها

(١٠) تقرير المؤتمر الدولي المعنى بكمبوديا ، نيويورك ، ١٢ - ١٧ .
تموز يوليه ١٩٨١ ، (منتشرات الأمم المتحدة ، رقم المبيع ٢٠ . E. ٨١ . ١ .) الملف الأول .

(١١) المرجع نفسه ، الملف الثاني .

(١٢) A/37/496 .

٧/٣٧ - الميثاق العالمي للطبيعة

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام الخاص بالمشروع المقترن
للميثاق العالمي للطبيعة^(١٦) .

وإذ تذكر بأنها أعربت في قرارها ٧/٣٥ المؤرخ في ٣٠
تشرين الأول /أكتوبر ١٩٨٠ عن افتئاتها بأن الفوائد التي يمكن
جنحها من الطبيعة مرهونة بالمحافظة على العمليات الطبيعية وتتنوع
أشكال الحياة ، وأن هذه الفوائد تتعرض للخطر بسبب الاستغلال
المفرط للموارد الطبيعية ودميرها .

وإذ تذكر أيضاً بأنها أعربت في القرار ذاته عن إدراكتها
ضرورة اتخاذ تدابير مناسبة ، على المستويين الوطني والدولي ،
لحماية الطبيعة وتشجيع التعاون الدولي في هذا الميدان .

وإذ تذكر بأنها أعربت من جديد في قرارها ٦/٣٦ المؤرخ في
٢٧ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٨١ عن إدراكتها الأهمية البالغة التي
يلقها المجتمع الدولي على تعزيز وتطوير التعاون في مجال حماية
وصون توازن الطبيعة ونوعيتها ، وبأنها دعت الأمين العام إلى أن
يحيى إلى الدول الأعضاء الصيغة المقترنة لمشروع الميثاق العالمي
للطبيعة الوارد في تقرير فريق الخبراء المخصص المنصى بشروع
ميثاق عالمي للطبيعة^(١٥) . فضلاً عما يرد من الدول من
ملاحظات ، وذلك لإجراء بحث مناسب في الدورة السابعة والثلاثين
ل الجمعية العامة .

وإدراكا منها لروح ونص قرارها ٧/٣٥ و ٦/٣٦ اللذين
دعت فيها رسماً الدول الأعضاء إلى القيام لدى مارستها
لسيادتها الدائمة على مواردها الطبيعية بتيسير أنشطتها في إطار
التسليم بالأهمية القصوى لحماية النظم الطبيعية وصون توازن
الطبيعة ونوعيتها ، وحفظ الموارد الطبيعية ، لصالح الأجيال
الماضية والمقبلة .

وإذا نظرت في التقرير التكميلي المقدم من الأمين العام^(١٦) ،

وإذ تعرب عن شكرها لفريق الخبراء المخصص الذي جمع ،

٨ - ترجو من الأمين العام أن يواصل إجراء المشاورات
مع المؤتمر واللجنة المخصصة ، وأن يقدم لها المساعدة وأن يزودها
بانتظام بالسهيلات الازمة للاضطلاع بها مهما :

٩ - تعرب عن تقديرها مرة أخرى للأمين العام
لاتخاذ الخطوات المناسبة لتابعة الحالة عن كثب وترجو منه أن
يستمر في ذلك وأن يبذل مساعيه الحميدة من أجل الاسهام في
إيجاد تسوية سياسية شاملة :

١٠ - تعرب عن عميق تقديرها مرة أخرى للبلدان
المانحة ، وللأمم المتحدة ووكالاتها وغيرها من المنظمات الإنسانية
والوطنية والدولية التي قدمت مساعدة غوثية إلى الشعب
الكمبودي ، وتناشدتها مواصلة الترتيبات القائمة لمساعدة
الكمبوديين الذين لايزالون يعانون من الفاقة ، وخاصة أولئك
المقيمين على امتداد الحدود التاييلندية - الكمبودية وفي مراكز جمع
اللاجئين في تайлند :

١١ - تكرر الاعراب عن بالغ تقديرها للأمين العام
للجهد الذي بذلها في تنسيق المساعدة الغوثية الإنسانية ومراقبة
توزيعها ، وترجو منه الاستمرار في بذل مثل هذه الجهد ، حسب
الاقتضاء :

١٢ - تحث بلدان جنوب شرق آسيا على أن تعمد ،
بعجرد تحقيق حل سياسي شامل للنزاع الكمبودي ، إلى بذل الجهد
مجداً من أجل إقامة منطقة سلم وحرية وحياد في جنوب شرق آسيا :

١٣ - تكرر الاعراب عن الأمل في أن يجري ، في
أعقاب تحقيق حل سياسي شامل ، إنشاء لجنة حكومية دولية للنظر
في برنامج مساعدة للكمبوديا لإعادة بناء اقتصادها وللتربية
الاقتصادية والاجتماعية لجميع دول المنطقة :

١٤ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ
هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين :

١٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها
الثامنة والثلاثين البند المعنون «الحالة في كمبوديا» .

١٤) A/36/539 .

(١٥) المرجع نفسه . المرفق الأول .

(١٦) Add. 1, A/37/398 .